اتحاد المقعدين اللبنانيين

المرأة المعوقة والعنف الأسري

نحو حملات دامجة ضد العنف الأسري

بالتعاون مع جمعية (كفى عنف واستغلال)
«حملة الحماية من العنف الأسري»

صادر عام ٢٠١١

إعداد: إتحاد المقعدين اللبنانيين

أيلول ٢٠١١

مدخل:

حقوق الإنسان هاجس وهدف، وفي صميمها حقوق المرأة الإنسان التي لا بد ن معرفتها لتأمينها وحمايتها وتطويرها..

المرأة هي كل امرأة في مجتمعنا.. هي الطفلة والفتاة والأم والمسنة، هي المعوقة وغير المعوقة..

فالحق الذي لا نعرفه أو لا نعرف ممارسته هو حق غير مفيد، ويمكننا القول هو حق غير موجود.

شكر:

ما كان هذا الدليل ليبصر النور لولا مشاركة نساء يحاولن الخروج من هامش المجتمع، نساء تقاسمن معنا ما يحملن من تجارب وما يعايشن من مشكلات ومعاناة..

ندين بالشكر تحديداً للنساء المعوقات اللواتي يعايشن يومياً أشكالاً مختلفة من العنف، واللواتي وافقن على إطلاعنا على بعض من تفاصيل حياتهن في هذا الدليل، وقصصهن حقيقية غير أننا اضطررنا إلى تغيير الأسماء حفاظاً على السرية المهنية في عملنا، واحتراماً لرغبات النساء في الحفاظ على الخصوصية..

مقدمة:

لقد دخلنا القرن الحادي والعشرين ولا نزال نطرح على أنفسنا السؤال نفسه ولو بأساليب مختلفة، سؤال متعلق بقضية جنسنا وبهويتنا كنساء، سؤال متعلق بإحقاق الحق، بنداء صريح وملح لامتلاك الحق في الكرامة الإنسانية وفي السلامة النفسية والجسدية، مع العلم أننا على يقين تام أنه لا يمكن توفر هذا الحق إلا في إطار ترسيخ لدولة الحق قبل الإمتثال بدولة القانون.

"بالرغم من التغييرات التي طرأت على الأسرة في المجتمعات الحديثة فأثرت على شكلها ووظائفها الإجتماعية والثقافية، إلا أن العلاقات داخل الأسرة لا تزال قائمة على القوة. ولم تستطع هذه التغييرات أن تؤدي إلى تحول نوعي في وضع الأسرة ونمط العلاقات في داخلها. وظل وضع المرأة متدنياً يشير إلى تبعيتها وخضوعها للرجل، وكأنها لا تزال محكومة ببقايا علاقات العبودية التي تأسست مع سيطرة الحضارة الذكورية وفي ظل سيادة النظام الأبوي.." ()

I - إشكالية الدليل:

العنف الأسري تجاه النساء المعوقات واقع لا يمكن تجاهله

لا يزال الكلام حول العنف ضد المرأة في المجتمعات العربية صعباً ومحاطاً بالكثير من التحفظ، نظراً لكونه مدرجاً في خانة الخصوصيات العائلية، ولأنه يهدد الدور الذكوري الذي تم ترسيخه عبر الزمن. حيث نجد أن النساء هم أكثر عرضة لسوء المعاملة والعنف القائم على أساس الجندر. وإذا كانت المرأة معوقة، فهي بالتالي تتميز بعوامل الهشاشة vulnerability أي الأسباب التي تجعل منها تتحمل نصيباً أكبر من العنف المزدوج، إن بسبب كونها إمرأة أي "إنسان ضعيف" وفقاً لثقافة بعض المجتمعات، وإن بسبب الإعاقة التي تعتبر عاملاً محفزاً لتعريضها لشتى أنواع سوء المعاملة.

فلا يمكن القول بتحرر المرأة من دون التأكيد على إرتباطه بتحرر الرجل على حد تعبير روجيه غارودي الذي يعتقد بأن "الفارق بين الرجل والمرأة هو فارق يستند إلى ثقافة ذكورية وإلى عالم نظمه الرجال، وتحرير المرأة مرهون بإجراء تبدلات جذرية في العلاقات الإجتماعية القائمة والمفاهيم الطاغية.."[٣].

ومن المهد إلى اللحد، في السلم وفي الحرب، تتعرض النساء للتمييز على أيدي الدولة والأسرة والمجتمع و"تكشف الإحصائيات الخاصة بالعنف ضد المرأة عن كارثة عالمية في مجال حقوق الإنسان، حيث تفيد دراسة تقوم على نتائج ٥٠ مسحاً ميدانياً في شتى أنحاء العالم، أن إمرأة من كل ثلاث تعرضت في حياتها للضرب أو للإكراه على ممارسة الجنس أو غير ذلك من الإنتهاكات، وعادة ما يكون مرتكبوها أحد أفراد الأسرة من الذكور أو شخصاً مقرباً.." [٤].

وعلى الرغم من إبرام لبنان للعهدين الدوليين المتعلقين بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية وبالحقوق المدنية والسياسية، وعلى الرغم من إنضمامه إلى إتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة كافة "سيداو" ((CEDAW ١٩٩٦، "لا تزال المرأة في لبنان تعاني من العنف نتيجة التمييز التاريخي ضدها"[٥]. وعلى الرغم من المثالية في كفالة وضمانة الحقوق للنساء والتي أبرمتها جميع الدول في الإتفاقية، إلا أننا لم نجد ورود كلمة "إمرأة معوقة" فيها، فإن وجود كلمة امرأة كتحديد عام لا يعني إعتبار هذه الدول أنها المرأة معوقة كانت أم غير معوقة، بل إن ذلك يؤكد لنا عدم الإلتفات أصلاً لوجود إمرأة معوقة معنفة.

ونجد بالتالي "أن النهوض بالمرأة وترسيخ حقوقها تشريعاً وممارسة إجتماعية أضحى شرطاً من شروط توطيد الحداثة في مجتمعنا العربي الذي ما زال يعاني من ثقل الموروث وقصور الإجتهاد.."[٦].

لذلك ارتأينا البحث حول هذه الإشكالية في لبنان، في منطقة البقاع بسبب شبه غياب الدراسات التي تناولت هذه الإشكالية، وعدم وجود أي إحصائيات أو رصد لهذه الممارسات تجاه المرأة المعوقة، بحيث نضعه بين أيدي الباحثين والمهتمين بقضايا المرأة والمناصرة والمدافعة عنها، عسى أن تكون هذه الدراسة خطوة نحو دمج معايير الإعاقة مع ممارسات العنف وسوء المعاملة التي تتعرض لها النساء المعوقات، وبالتالي تضافر الجهود للعمل على تغيير هذا الواقع.

- **إذاً ما هو تعريف هذا العنف؟ وما هي أبرز أنواعه وأشكاله؟ ما هي أبرز إنعكاساته على حياة المرأة النفسية والإجتماعية والجسدية؟**

١.١. تعريف العنف الأسري:

إن البحث في تعريف موحد وشامل للعنف يعتبر صعباً وذلك بسبب إختلاف الدراسات وتخصصات الباحثين، وتباين الأغراض التي يكون مرغوباً بالوصول إليها، ونجد أن الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة الصادر عام ١٩٩٣ عرف العنف على أنه "أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس أو يترتب عليه أو يرجح أن يترتب عليه أذى، أو معاناة للمرأة سواءً من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك بأفعال من هذا القبيل، أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية سواءً حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة"[٧].

بينما عرفت الجمعية العامة للأمم المتحدة العنف بأنه "إعتداء جسدي أو معنوي مقصود من جهة تتمتع بسلطة مادية أو معنوية على جهة أخرى، وقد تكون هذه فرداً أو جماعة أو طبقة إجتماعية أو دولة تحاول إخضاع طرف آخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة إقتصادياً أو إجتماعياً أو سياسياً، مما يتسبب في إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية للفرد أو للجماعة أو لطبقة إجتماعية أو لدولة أخرى..." (٨).

وفي تقرير آخر صادر عن الأمم المتحدة عرف العنف الصادر من قبل الرجل على المرأة أنه مبني على أساس الجندر أو النوع الإجتماعي الذي هو "كل فعل تعنيف مبني على إنتماء المعتدى عليه للجنس الأنثوي، مسبباً أو من شأنه أن يسبب أذى أو معاناة جسدية أو جنسية أو نفسية، إن كان ذلك في إطار الحياة العامة أو الخاصة..."(٩).

- **هل يمكن حصر المرحلة التي تتعرض فيها الأنثى للعنف ؟؟**

لا يمكن حصر المرحلة التي تتعرض فيها المرأة للعنف، وإنما تطال الأنثى الممارسات التمييزية القائمة على أساس النوع الإجتماعي من مرحلة ما قبل الولادة وحتى الشيخوخة.

حيث يبدأ التمييز من مرحلة ما قبل ولادة الأنثى من خلال إجهاض الأجنة الإناث، ويرجع ذلك إلى النظرة الدونية تجاه المولود الأنثى منذ آلاف السنين.

ويستمر سوء المعاملة في مرحلتي الطفولة والمراهقة. فتمارس الأسرة العنف المعنوي والعنف الجسدي. حيث من الممكن أن تتعرض الأنثى إلى تحرش جنسي أو سفاح قربى أو تزويج مبكر.

أما في مرحلة النضوج فتتعرض الأنثى لأنواع مختلفة من التمييز والعنف من خلال:

- فرض الدعارة والمشاركة في الأفلام والصور الإباحية.
- الإتجار بالنساء والفتيات.
- التحرش الجنسي.
- الإغتصاب الزوجي.
- التحرش في مكان العمل.
- سفاح القربى.
- قتل النساء بذريعة الحفاظ على الشرف العائلي والجرائم ضد النساء في الحروب..

وأخيراً يطال المرأة العنف حتى في مرحلة الشيخوخة. من خلال تعريضها لأذى معنوي وجسدي. وإهمال وتحقير وعدم إهتمام أو تأمين الحاجات الأساسية (بتصرف)[١٠].

٢،٢ – أنواع وأشكال العنف الذي تتعرض له المرأة المعوقة:

إن العنف القائم على النوع الإجتماعي (الجندر) هو تجربة شخصية تتكرر مع عدد كبير من النساء طوال حياتهم، وهو يأخذ مكانه في المنزل، داخل محيط العائلة، حيث يرتكبه أقرب الأقارب، ويتخذ مجال من الخصوصية والتعتيم عندما يجري ضد إمرأة أو فتاة معوقة فيجعل هذه الممارسات غير مرئية ويصعب إكتشافها.

"وتعاني المرأة المعوقة من التمييز مرتين: مرة لأنها معوقة ومرة ثانية لأنها إمرأة، وتواجه النساء المعوقات ما تواجهه النساء جميعاً من مشكلات وعدم مساواة، فهن كالنساء غير المعوقات يكافحن من أجل حقوقهن السياسية والإجتماعية والإقتصادية والأسرية الأساسية، كذلك فهن يواجهن صعوبات خاصة بنسبة أكبر من تلك التي تواجهها النساء غير المعوقات. ومن أهم هذه الصعوبات: الحرمان من فرص التعليم والتأهيل والإرشاد والتدريب والعمل، وفرص أقل من حيث الزواج والإندماج الإجتماعي والخدمات الصحية واحتمالات أكثر من حيث الفقر وسوء التغذية وسوء المعاملة.." (١١).

أما العنف المنزلي فيمكن أن يتخذ عدة أشكال هي كالتالي:

٢،٢،١. العنف اللفظي:

"إنه وسيلة تواصل شفهي يتجلى فيها العنف بالألفاظ والعبارات ذات الطابع العدائي والعنيف، والصوت المرتفع واللهجة المجرحة في التحدث، ويتجسد العنف الكلامي أيضا في التهديد، إصدار الأوامر بدون مناقشة، إذلال الشخص الآخر علناً، التعرض له بكلام نابي وغير إنساني، التشبيه بالحيوانات وإسماعها الشتائم والسباب، نعتها الدائم بأنها "معاقة" أو "مجنونة"...."[١٢].

٢،٢،٢. العنف المعنوي:

إن العنف المعنوي منتشر بشكل كبير بسبب القيم الثقافية والتقليدية المتوارثة التي تكرس تنشئة المرأة إجتماعياً على الرضوخ وجعلها خاضعة منذ طفولتها المبكرة. "هذا النوع من العنف غير محسوس وملموس ولكن يؤدي إلى آثار مدمرة على شخصية المرأة كالإهانات والإهمال والإحتقار وحرمانها من حريتها والشك الدائم بها، والتدخل بطريقة إختيارها لصديقاتها، ومنعها من زيارة الأصحاب أو الجيران، وتجاهل وجودها، وعدم إعطاء قيمة لآرائها، والشعور بالخجل أمام الناس لكونها شخص معوق، وإخفاؤها في المنزل وعدم السماح لها بالخروج والتواصل الإجتماعي مع المحيط خجلاً من الإعاقة أو خوفاً من نظرة الناس الدونية، بالإضافة إلى الإهمال العاطفي والحرمان من الحنان، ومحاولة أفراد الأسرة دوماً السخرية من مظهر الفتاة أو المرأة المعوقة والسخرية من جسدها والنقد المستمر.

ويعتبر هذا النوع من العنف شائعاً في المجتمعات الفقيرة كما في المجتمعات الغنية، وكل إمرأة تصف العنف المعنوي الذي تتعرض له على طريقتها الخاصة، حيث تعتبر بعض النساء مجرد إهانتها أو تحقيرها بكلمات نابية عنفاً معنوياً، وأخريات تصفه بإجبارها على ممارسة العلاقة الحميمة.. إذاً نجد العنف المعنوي رمزياً وممكن أن يشمل كل أنواع العنف أو أغلبها، حيث يراد منه تحطيم شخصية المرأة وجعلها دائماً تابعة للرجل"(١٣).

ويتخذ العنف المعنوي شكلاً آخر، بارزاً ومؤثراً جداً على حياة المرأة المعوقة وهو الإهمال Négligeance حيث يظهر كالتالي:

- "إهمال وتجاهل وجود المرأة، نقص في تأمين الغذاء، نقص أو عدم تأمين الخدمات الشخصية أو الطبية.
- المعاملة الفظة أو غير المقبولة.
- الإفراط في استخدام القيود.
- التهميش وفرض العزلة ومنع التواصل الإجتماعي"(١٤).

٢،٢،٣. <u>العنف الجسدي</u>:

هذا النوع من العنف يتضمن أفعالاً قاسية ومؤذية وإعتداءً على خصوصية جسد المرأة، وهو يخلف آثاراً سلبية على صحة المرأة النفسية والجسدية قريبة وبعيدة الأمد. "الضرب هو أحد أهم مظاهر هذا العنف ويمكن أن يكون بالأيدي /الأرجل /الأدوات الحادة /شد الشعر /الهز المتكرر /ضرب الرأس بالحائط /العض /الربط بالحبل /تشويه الأعضاء المؤقت أو الدائم، ويمكن أن يصل إلى درجة الحرق"(١٥).

في إطار تعرض المرأة للعنف الجسدي "لم يلحظ قانون العقوبات أي مادة خاصة في ضرب وإيذاء المرأة قصداً، إذ هو لا يميز بين العنف ضد المرأة والعنف ضد الأفراد بوجه عام وإن تعرض المرأة للضرب أو العنف يخولها التذرع بأحكام المادة ٥٥٤ وما يليها من العقوبات التي تحدد العقوبة والغرامات تبعاً لدرجة الأذى الملحقة سواء بالمرأة أو بالرجل" [١٦].

٢.٢.٤. العنف الجنسي:

الذي يتمثل بمجموعة أشكال تطال الحياة النفسية والجنسية للمرأة، وإهمال إحتياجات ورغبات المرأة الجنسية. وتتعرض المرأة المعوقة بشكل مزدوج إلى عنف جنسي حيث أن المعتدي ينطلق من مفهوم الضعف أو العجز في طريقة إختياره لضحيته، ويستغل كل هذه العوامل كي يمارس عنفه الذي غالباً ما يكون جنسياً، فيحاول الحصول على رغباته الخاصة وهي مجبرة على قبول ذلك فقط لأنها ربما غير قادرة على الدفاع عن نفسها. و"أبرز أشكال العنف الجنسي:

- التحرش الجنسي.
- التحرش اللفظي بالألفاظ والعبارات الإباحية.
- إيذاؤها أو ضربها خلال العلاقة الجنسية (في حال كانت متزوجة).
- الإغتصاب الزوجي أو إجبارها على ممارسات لا ترغب بها.
- إجبارها على الحمل أو على الإجهاض.
- إستغلال إعاقتها لدفعها إلى إقامة علاقات جنسية قسرية مقابل المال.
- الخيانة الجنسية.

- الممارسة الجنسية الشاذة.
- عدم تثقيف المرأة من الناحية الجنسية.
- ومن أبرز أشكال العنف الجنسي غير الملموس تجاهل حق المرأة أو الفتاة المعوقة بالزواج حيث يتم الحكم عليها مسبقاً بأنها غير فاعلة وغير ناجحة لفعل الزواج، وبأنها لا تستوفي المعايير المحددة، وهنا بالتالي سيتم حرمانها من حقها في تنشئة أسرة، ومن تجربة فعل الأمومة والولادة أو التبني، وقد جاء في دراسة للينا أبو حبيب عن "الجندر والإعاقة -تجارب النساء في الشرق الأوسط"، في حديث لإحدى النساء المعوقات عن أسباب عدم نجاح فرص الزواج للنساء المعوقات (يجب أن ندرك أن الرجال والنساء يحكم عليهم بالإعتماد على مقاييس مختلفة كلياً، فالرجل يجب أن يكون قوياً وقادراً على كسب المال وإعالة أسرته، ويمكن للكثير من الرجال المعوقين، وبصرف النظر عن نوع إعاقتهم، أن يلائموا هذا الوصف. لكن المرأة يحكم عليها وفق مقاييس مختلفة كلياً، فهي يجب أن تكون ذكية وبارعة، والواقع أن هذا قد يكون في غير مصلحتها، ويفترض بها أن تكون جميلة وجذابة، ومدبرة للمنزل قادرة على التقيد بمطالب زوجها ولا سيما مطالبه الجسدية، ولا يمكن للمرأة المعوقة أن تكون جميلة، خصوصاً عندما يحكم عليها وفق مقاييسنا للجمال. ومن المؤكد أن المرأة المعاقة لا يمكن أن تكون جذابة جنسياً !...)" [١٧].

٢.٢.٥. العنف الإقتصادي:

إن من أحد أشكال سوء المعاملة والعنف الذي تتعرض له المرأة المعوقة بالأخص هو العنف الإقتصادي، ومن أبرز أشكاله:

- "منع المرأة من العمل حتى لو كانت تملك المؤهلات الفكرية والعلمية لذلك.
- إجبارها على ترك العمل.
- الإستيلاء على مال الزوجة أو ما ورثته عن أهلها بحجة أنها لا تملك الأهلية للحفاظ عليه.
- عدم الإنفاق على حاجات المرأة الأساسية من حاجات خاصة وطبابة وغير ذلك.
- عدم إفصاح الرجل عن موارده الإقتصادية وصرفه ماله لترفه الخاص.
- حرمانها من حرية التصرف في أموالها.

ونجد أن بعض الرجال يمارسون عنفا إقتصادياً على زوجاتهم وفتياتهم إن كن معوقات لعدة أسباب تتعلق بالخلفية الفكرية التي تربوا عليها، حيث أن بعض الرجال يخافون من تمتع المرأة بالإستقلالية المادية بما تمنحها من قوة وقدرة على الإستغناء عن الرجل إن كان زوجاً أو أخاً في أي وقت، فيمنعها من العمل أو يجبرها على تركه حتى تبقى تابعة له "فإذا كانت المرأة لا تؤدي عملا مدراً للدخل، تضطر إلى الرضوخ للظلم بسبب تبعيتها الإقتصادية للأسرة أو الرجل خوفاً من العوز"[١٨].

٢.٢.٦. العنف القانوني:

يمكن إختصار العنف القانوني تجاه المرأة المعوقة بعدم وجود قوانين لبنانية تحميها إن كان من العنف بشكل عام أو العنف المنزلي بشكل خاص. فعندما نجد أن القانون اللبناني لم يشرع قوانين تحمي النساء من العنف وتعاقب مرتكبيه وبالتالي ليس من المستغرب أن نجد هذا القانون لم يلحظ أصلاً الممارسات التمييزية والعنف وسوء المعاملة تجاه المرأة المعوقة بالتحديد داخل نطاق الأسرة. وفي المقابل، وعند الرجوع إلى القانون الخاص بالأشخاص المعوقين ٢٠٠٠/٢٢٠ نجد أنه كذلك لم يلحظ العنف المرتبط بالإعاقة، وعلى الرغم من أن هذا القانون عمل على تكريس الحقوق الخاصة بالأشخاص المعوقين (بيئة مؤهلة/العمل/التوظيف...) لكنه لم يكترث إلى حق الشخص المعوق بالسلامة النفسية والجسدية، وبالتالي يمكن القول أنه لا يوجد قوانين لبنانية تحمي النساء المعوقات من العنف الأسري. فعلى المجتمع والدولة والقانون العمل على إعادة التوازن الحقوقي المفقود بين الشخص المعوق وغير المعوق عبر تأمين مجموعة من الحقوق الأساسية التي يفتقد إليها الشخص المعوق بشكل أساسي إن كان ذكراً أم أنثى. وتكون هذه المسؤولية التي تقع على عاتق المجتمع أكثر وقعاً إذا ما تذكرنا أن معظم حالات الإعاقة ناتجة عن المجتمع نفسه.

ومن أبرز هذه الحقوق التي يجب تكريسها فعلياً:

ـ حق المرأة المعوقة، شأنها في ذلك شأن الرجال المعوقين، أن تعامل معاملة إنسانية لائقة وأن تتحرر من التسميات التي تنطوي على قدر كبير من المساس بشخصيتها واحترامها لذاتها، والتي تقود إلى تقديمها بصورة غير متساوية مع النساء غير المعوقات ورؤيتها من خلال إعاقتها فقط.

ـ حق المرأة المعوقة بالحماية من أشكال التمييز كافة على أساس جنسها أو إعاقتها، ويعد تمييزاً ضد المرأة المعوقة أي تفرقة أو إستبعاد أو تقييد للحرية على أساس الجنس أو الإعاقة إن كان في إطار الحياة العامة أو الخاصة (الأسرة).

ـ حق المرأة المعوقة بالإستماع إليها عند تعرضها لأي شكل من أشكال سوء المعاملة إن كان داخل الأسرة أو خارجها، وبالتالي الحق في تقديم المساعدة والمشورة إن كانت مشورة قانونية أو نفسية أو إجتماعية. الحق في الحماية القانونية لحقوق المرأة المعوقة على قدم المساواة مع الرجل داخل نطاق الأسرة، وبالتالي ضمان الحماية الفعالة للمرأة عن طريق المحاكم ذات الإختصاص من أي أعمال تمييزية ومعاقبة منتهكي هذه الحقوق.

وفي المقابل نجد ضمانة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية من العنف والإستغلال كفلتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في إتفاقيتها حول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، "حيث جاء في المادة ١٦ من الإتفاقية بعنوان "عدم التعرض للإستغلال والعنف والإعتداء":

١-تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والإجتماعية والتعليمية وغيرها من التدابير المناسبة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، داخل منازلهم وخارجها على السواء، من جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء بما في ذلك جوانبها القائمة على نوع الجنس.

٢-تتخذ الدول الأطراف أيضاً جميع التدابير المناسبة لمنع جميع أشكال الإستغلال والعنف والإعتداء بكفالة أمور منها توفير أشكال مناسبة من المساعدة والدعم للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم ومقدمي الرعاية لهم تراعي جنس الأشخاص ذوي الإعاقة وسنهم، بما في ذلك عن طريق توفير المعلومات والتثقيف بشأن كيفية تجنب حالات الإستغلال والعنف والإعتداء والتعرف عليها والإبلاغ عنها. وتكفل الدول الأطراف أن يراعى في تقديم خدمات الحماية سن الأشخاص ذوي الإعاقة وجنسهم وإعاقتهم.

٣-تكفل الدول الأطراف قيام سلطات مستقلة برصد جميع المرافق والبرامج المعدة لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة رصداً فعالاً للحيلولة دون حدوث جميع أشكال التمييز والعنف والإعتداء.

٤-تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتشجيع إستعادة الأشخاص ذوي الإعاقة عافيتهم البدنية والإدراكية والنفسية وإعادة تأهيلهم، وإعادة دمجهم في المجتمع عندما يتعرضون لأي شكل من أشكال الإستغلال أوالعنف أوالإعتداء، بما في ذلك عن طريق توفير خدمات الحماية لهم. وتتحقق إستعادة العافية وإعادة الدمج في بيئة تعزز صحة الفرد ورفاهيته واحترامه لنفسه وكرامته واستقلاله الذاتي وتراعي الإحتياجات الخاصة بكل من نوع الجنس والسن.

٥-تضع الدول الأطراف تشريعات وسياسات فعالة، من ضمنها تشريعات وسياسات تركز على النساء والأطفال، لكفالة التعرف على حالات الإستغلال أوالعنف أو الإعتداء التي يتعرض لها الأشخاص ذوي الإعاقة والتحقيق فيها، وعند الإقتضاء المقاضاة عليها. وبالتالي يجب فهم الإعاقة ضمن سياق حقوق الإنسان فحقوق المواطنين المعوقين/ات هي نفسها حقوق المواطنين غير المعوقين/ات، كما يجب أن يتمكن كل الناس من النفاذ بنحو متساوٍ إلى الفرص والخدمات، فذلك حق لهم، سواء كن نساءً، أو مسنين أو أشخاصاً معوقين أو أقليات عرقية"(١٩). وقد وقعت كل دول العالم عملياً على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي غير أسس فلسفة العديد من وكالات الإغاثة والتنمية ومهمتها. لكن لطالما كان يتم تجاهل الإعاقة حين تكون حقوق الإنسان تحت المجهر، كما لا ينظر إلى التمييز الجسدي والنفسي الذي يعاني منه العديد من الأشخاص المعوقين/ات بالطريقة نفسها التي ينظر بها إلى انتهاكات حقوق الإنسان، ويربط معظم الناس إنتهاك حقوق الإنسان بعمليات القتل ذات الدوافع السياسية أو العرقية، والسجن أو التعذيب، ويتم تناسي واقع الأشخاص المعوقين/ات الذين يحرمون يومياً من حق التعبير عن أنفسهم/هن واتخاذ القرارات والحق بالنفاذ إلى التعليم والعمل والرعاية الصحية والحماية من جميع أشكال العنف وسوء المعاملة والإعتداء والإستغلال إن كان داخل الأسرة أو خارجها.

الدلائل أو الإشارات التي ترشدنا إلى المرأة المعنفة:

إن المرأة أو الفتاة المعوقة معرضة بشكل خاص للعنف القائم على أساس النوع الإجتماعي بسبب الإستبعاد الإجتماعي ومحدودية الحركة والتفاعل الإجتماعي والإفتقار إلى هياكل الدعم والتواصل. ويمكن معرفة أو الإستدلال إلى المرأة التي أسيء معاملتها من خلال الإشارات التالية في الشخصية والتصرفات:

١-" يظهر عليها علامات إصابات جسدية لكنها ترفض المناقشة أو الكلام عما يحصل معها.

٢-تظهر مكتئبة جداً.

٣-لديها خوف من التعبير عن مشاعرها وفي الوقت نفسه ينتابها غضب كبير.

٤-هناك معنفين أو أشخاص أعداء لها في أسرتها.

٥-لديها خوف من العلاقات الحميمة، وممكن وجود العكس، أي أن تمارس حياتها الجنسية بطريقة غير صحية وغير ملائمة.

٦-تحتفظ بشعور العدائية والنقمة تجاه الأسرة أو أحد أفرادها.

٧-إنها تميل إلى الحط من شأنها أو من قيمة نفسها.

٨-حاولت الإنتحار بشكل فعلي، أو راودتها أفكار إنتحارية.

٩-يمكن أن تعلن ان لديها مشكلات مع الشريك /أحد أفراد الأسرة.

١٠-تبدو متسرعة /غاضبة/منعزلة/تستخدم المخدرات أو تتعاطى الكحول /غير متقبلة لإعاقتها"(٢٠)

ما هي إنعكاسات العنف الممارس على النساء ذوات الإعاقة؟

إن النساء المعوقات يجدن أنفسهن محاصرات في علاقات مؤذية وتبعية لأنهن يعتمدن مالياً وإجتماعياً على أسرهن وشركائهن من أجل البقاء.

لذا فإن العنف المنزلي له آثار مدمرة على حياة وصحة المرأة الجسدية وكذلك النفسية والإجتماعية وأبرزها التالي:

١. الآثار الصحية القريبة الأمد للعنف:

- " كدمات – تمزقات – كسور – تقرحات تصيب الأعضاء الداخلية والخارجية.
- نزيف داخلي أو خارجي.
- حصول حمل غير مرغوب به.
- خطر الإصابة بعدوى السيدا وغيرها من الأمراض المنقولة جنسياً.

٢. الآثار الصحية البعيدة الأمد:

- آلام مزمنة – إضطرابات في عادات الأكل (بوليميا:الشراهة – أنوركسيا: فقدان الشهية).
- إرتفاع خطر الإصابة بالأمراض النسائية.
- وفاة إما بسبب التعرض للقتل أو الإنتحار.
- إرتفاع خطر الإصابة بالأمراض والإعاقات.
- تبني مسلكيات سلبية ومؤذية للصحة (إدمان على الكحول – المخدرات – التدخين – تناول المهدئات...)
- الصداع المزمن – إلتهابات الحوض.

٣. الآثار النفسية والإنفعالية:

يشكل العنف ضد المرأة المعوقة في الأسرة، أكثر أنواع العنف تعقيداً وأبقاها ألماً، يصيب المرأة بجراح مبرمة قلما تلتئم مسامها. وإذا كانت الآثارالجسدية سهلة الوصف فإن نتائجها على الوضع النفسي للمرأة غالباً ما تكون عميقة ومدمرة ومن هذه الآثار:

ـ آلام ومعاناة نفسية وإلقاء اللوم على الذات.
ـ فقدان تقدير الذات، والثقة بالنفس خصوصاً بعد تكرار الممارسات العنيفة عليها.
ـ قلق، ضغط، توتر وفقدان التركيز.
ـ دخول المرأة في دوامة الإكتئاب وإحتقار النفس خصوصاً عندما لا تجد دعماً إلى جانبها"(٢١).
ـ طغيان مشاعر إنعدام الأمن والإستقرار النفسي والعاطفي.
ـ الشعور بالوصمة والتمييز.
ـ الشعور بالتهميش والوحدة.

٤. الآثار الإجتماعية:

في مقالة للباحث الأوروبي IGNACIO RAMONET يقول "إن السبب الأول في موت النساء التي تتراوح أعمارهن بين ١٦ و٤٤ سنة هو قساوة الرجال ومعاملتهم السيئة لنسائهم، وهذه المرتبة تعتبر أعلى من حوادث السير أو الإصابة بالسرطان. ولمجرد أن هذا العنف يحصل في منزل الضحية فإنه يشكل ذريعة تتمسك بها السلطات للتملص من هذه المشكلة وتصنيفها بالمشاكل المتعلقة بالقضاء الخاص" ونجد أن هذه الظاهرة تخلق وراءها الآثار الإجتماعية التالية:
إزدياد نظرة الوصمة والتمييز من قبل المجتمع تجاه الأشخاص المعوقين إن كانوا رجالاً أم نساءً.
إزدياد الممارسات التمييزية والإنتهاكات تجاه هذه الفئة خصوصاً مع وجود العنف المنزلي، وبالتالي إنخفاض الوعي في المجتمع حول كيفية التعامل مع الأشخاص المعوقين وتكريس المساواة. "حدوث خلل وظيفي في الحياة الأسرية وتدمير بنية أساسية في المجتمع ألا وهي الأسرة، وكثرة حالات الطلاق / الهجر / التفكك الأسري"(٢٢).

٥. الآثار الإقتصادية:

ـ تتجلى هذه الآثار من خلال التأثير على سوق العمل والإنتاجية مما يؤدي إلى إفقار النساء المعوقات من خلال: "إرتفاع نسبة التغيب عن العمل: يحدث هذا نتيجة معاناة المرأة من العديد من العلل والأمراض والأوجاع بسبب العنف الذي تتلقاه، وأحياناً نجد أن بعض آثار العنف على جسد ونفسية المرأة قد يؤدي بها إلى التغيب عن عملها خجلاً من كشف وضعها أو لوم الآخرين لها، وبالتالي يتكرر غيابها عن عملها. وفي إحصاء في كندا عن آثار العنف تجاه النساء اللواتي لديهن حاجات خاصة، ورد أن ٣٠ ٪ من النساء المعنفات قد تراجعن عن العمل والنشاط و٥٠ ٪ منهن أخذن إجازات مرضية مرتين أو أكثر في الشهر. تدني نسبة مشاركة المرأة في العمل المنتج: فالعنف يعيق إندماج المرأة في الحياة الإقتصادية فيؤثر بالتالي على الإنتاجية، ويفوت الكثير من الفرص للإستفادة من الطاقة الإنسانية والنسائية وكذلك فرص توظيف هذه الطاقات في عملية التنمية مما يؤثر أخيراً على إنخفاض المداخيل" (٢٣).

ما هي الإجراءات أو التدابير التي يمكن إتخاذها لإزالة أو التخفيف من سوء المعاملة والعنف تجاه النساء المعوقات؟

ـ العنف ضد النساء المعوقات هي مشكلة عامة، موجودة في المجتمعات بشكل نسبي، وذلك وفقاً لثقافة كل مجتمع. ومنع العنف الأسري يتطلب إجراء تغييرات جذرية وجوهرية في المواقف الإجتماعية، ويجب علينا أن نتعلم كيف نقدر الإختلافات والنظر إلى الآخرين على قدم المساواة، وجعلهم شركاء في المجتمع. الكثير من التغييرات أصبحت ضرورية لتحسين الوضعية الحالية للنساء المعوقات ضحايا العنف والإستغلال وذلك من خلال:

ـ النظر إلى سوء المعاملة والممارسات العنيفة أياً كان نوعها وشدتها، على أنها مشكلة إجتماعية خطيرة، وفي حالات أخرى، كجريمة، وليست حالة خاصة لا يمكن التدخل بها.

وضع خطط عمل بالتعاون مع الوزارات ذات الصلة (وزارة الشؤون الإجتماعية) للتعامل مع الإنتهاكات التي تحدث داخل الأسر بالتعاون مع القضاء، وبالتالي جعل القانون هو المتصدي الأول، فالإعاقة تلزم الدولة بتوفير الحماية واتخاذ جميع التدابير المناسبة لحماية الأشخاص المعوقين من الإستغلال وسوء المعاملة داخل وخارج المنزل.

ـ عمل الدولة والجهات المسؤولة على تقديم فرص حياة أفضل وأكثر لياقة للأشخاص المعوقين.

ـ تأمين وتوفير دورات تدريبية للنساء المعوقات، والتوعية حول عدة مواضيع (أنواع العنف، طرق التصدي للعنف، الدفاع عن النفس، الثقة بالذات، التثقيف الجنسي...).

ـ تضافر الجهود بين العمال الإجتماعيين والهيئات المناهضة للعنف والمناصرة للإعاقة لوضع منهجية منسقة وواضحة للتغلب ومحاربة سوء المعاملة التي تهدد جميع النساء المعوقات(٢٤).

ـ تنفيذ حلقات توعية وتدريب مع الأهل حول تقبل الإعاقة وكيفية التعاطي معها.

ما هو حجم العنف الذي تتعرض له النساء المعوقات؟

إحصاءات عالمية:

ـ إن خطر الإستغلال وسوء المعاملة من الناحية الجنسية هي بنسبة ١٥٠ ٪ تجاه الأشخاص المعوقين أكثر من غيرهم، حيث جاء في تقرير لشبكة العمل مع الأشخاص المعوقين الكندية، أن ٢٤٥ مرأة معوقة من جميع أنحاء كندا أجابوا على إستمارة في العام ٢٠٠٠ وقد جاء في نتائج الفرز أن:

ـ ٤٠ ٪ من هؤلاء النساء تعرضن للعنف، العدائية، سوء المعاملة.

ـ ٥٣ ٪ منهن تعرضن لسوء المعاملة منذ طفولتهن المبكرة. النساء اللواتي لديهن أكثر من نوع إعاقة، تعرضن في حياتهن لأنواع متعددة من سوء المعاملة والعنف.

ـ ١٠ ٪ من هؤلاء النساء اللواتي أسيئت معاملتهن طلبن المساعدة من مؤسسات الإيواء وحوالي نصف النسبة منهن تمت إغاثتهن (٢٥).

ما هي الوسائل التي تؤدي إلى دمج النساء المعوقات المعنفات؟

الدمج هو حق إنساني أساسي لكل الأشخاص مهما كانت فروقاتهم الفردية، تكمن غايته في تحقيق تكافؤ الفرص بين كل أعضاء المجتمع في المستويات والمجالات كافة. وتدعم المواثيق والإتفاقيات الدولية مفهوم حقوق الأشخاص بالمساواة ومفهوم الدمج وأبرزها: شرعة حقوق الإنسان (١٩٤٨)، إتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩)، مؤتمر جومتين (اليونسكو ١٩٩٠)، القواعد المعيارية الموحدة لتكافؤ الفرص(١٩٩٣)..

إن مفهوم الدمج هو مفهوم إجتماعي أخلاقي نابع من حركة حقوق الإنسان ضد التصنيف والعزل لأي فرد، بغض النظر عن العرق والمستوى الإجتماعي والجنس أو نوع الإعاقة، ويمكن تطبيقه في الطريقة التي يحصل من خلالها الأشخاص المعوقين على أفضل الخدمات الإجتماعية والصحية والتربوية والتعليمية، وفرص العمل اللائقة التي يحتاجون إليها كغيرهم تماماً.

فمن أهم عناصر عملية الدمج إفساح المجال للأشخاص المعوقين للمشاركة الإيجابية في مختلف قطاعات المجتمع والتي تتأتى بإزالة العوائق المادية والنفسية وهي في الأصل من صنع الإنسان وبالتالي توفير ما هو مطلوب لكي تصبح مشاركتهم ممكنة في المجالات كافة. ولا يقصد هنا بالدمج إزالة العوئق المادية فقط بل والفكرية أيضاً، فإذا انطلقنا من مجتمع متقبل للإعاقة ويملك الجهوزية لإستقبال التنوع بمعاييره كافة يمكن أن نصل في النهاية إلى تحقيق الدمج، الذي يتطلب إتباع عدة وسائل وأساليب وخطط عمل منظمة يمكن وضعها ضمن سلسلة هرمية تبدأ من تعديل السياسات والقوانين وصولاً إلى تعديل وتغيير المفاهيم. من هنا يمكننا أن نبدأ بحماية المرأة المعوقة من العنف....

على صعيد جمعيات ومنظمات المجتمع المحلي
على صعيد المفاهيم والأفكار

١-العمل على تعديل السياسات والقوانين لتكون دامجة للأشخاص المعوقين في معاييرها كافة لتكون كفيلة بتطبيق هذه المعايير فعلياً ويمكن الإنطلاق من قانون ٢٢٠/٢٠٠٠ وتكريس تطبيق الحقوق في هذا القانون عملياً مع إدخال بعض التعديلات منها:

إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في التشريعات الخاصة بالعنف الذي يحصل في نطاق الأسرة أو خارجها وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال الوسائل المناسبة. الإمتناع عن مباشرة أي عمل تمييزي أو ممارسة تمييزية ضد المرأة وضمان تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتفق وهذا الإلتزام.

٢-العمل مع جمعيات ومؤسسات المجتمع المحلي من خلال:

وضع خطة عمل للمناصرة والمدافعة عن قضية الجندر والإعاقة والعنف الممارس تجاه النساء المعوقات. وذلك من ضمن الجمعيات التي تعمل على حماية المرأة المعنفة.
إدخال قضية العنف والإعاقة ضمن برنامج عملها من خلال تقديم خدمات الإستماع والإرشاد القانوني والنفسي والإجتماعي. التدخل في الحالات الطارئة من خلال الخط الساخن. تنفيذ برامج توعية النساء المعوقات حول أشكال العنف وأنواعه وخصوصاً العنف الجنسي/القانوني/الإقتصادي وكيفية مواجهته قدر الإمكان.
التخطيط مع الوزارات والمؤسسات ذات الصلة بهدف إدخال التعديلات القانونية وتنظيم حملات للمطالبة بذلك ودمج قضية النساء المعوقات ضمن الحملات المناهضة للعنف.

عرض قصص واقعية لنساء معوقات معنفات:

الحالة رقم ١:

- الإسم: مهى
- الجنسية: فلسطينية
- العمر: ١٨ عاماً
- نوع الإعاقة: إلتهاب مفاصل حاد/ شلل سفلي

ضمن أسرة منفصلة ومشتتة، تصارع مهى قدرها بصمت وكتمان. لم يتبق لها بعد والدتها إلا والدها وأخيها، غابت الأم عن الأسرة بعد إنفصالها عن زوجها واصطحبت معها طفليها الآخرين لتعمل وتعيش في بيروت.

هكذا وجدت مهى نفسها وحيدة تفتقد حضناً آمناً تلجأ إليه، لا تقدر مهى على تلبية حاجاتها الخاصة بمفردها، ما دفع بالأب إلى مساعدة إبنته في ذلك، وما فتح الباب على مصراعيه أمام تحرش الأب بإبنته وكانت النتيجة سفاح القربى في ظل غياب أي وازع ديني أو أخلاقي يردعه عن ذلك.

تعاني مهى بهدوء من دون أن تجد من يخلصها من هذا الواقع المرير، لم تجرؤ مهى على التصريح بذلك، بل أن أشخاصاً مقربون من العائلة يعرفون بما تعايشه مهى كل يوم من أسى وعذاب وانتهاك لكرامتها، حيث كان الوالد قد سجن لمدة خمسة أعوام بتهمة التحرش الجنسي بإبنته.

وفي محاولة منه كي يكتم ما يفعله من إجرام، يهدد الأب إبنته يومياً إذا أفصحت عن ذلك، مما جعل مهى تعيش منعزلة ولا تختلط بالعالم الخارجي نتيجة ما يمارسه الأب من تعتيم وترهيب تجاه إبنته، وما يخفف بالتالي من إحتمالات تقديم المساعدة لها من أي شخص.

الحالة رقم ٢:

- الإسم: منى
- الجنسية: لبنانية
- العمر: ٣٣ عاماً
- نوع الإعاقة: شلل دماغي /صعوبة نطق

مع إبتسامة صغيرة وترحيب خجول، تلقى منى أي ضيف يزورها فهي تعمل في محل لبيع الأكسسوارات، هي سعيدة في هذا العمل لأنها تشعر بالإستقلالية رغم أنها تتقاضى أجراً زهيداً جداً.

ولكن ما يحزنها أن أمها لطالما سلبتها هذا المال بحجة تلبية مصاريف المنزل. تعرف منى أن ما يحصل إنتهاك لحقوقها لكنها لا تملك القدرة على المواجهة.

تفتقر منى للعاطفة والإحترام في أسرتها، بل يتم إشعارها بالنقص ونعتها بنعوت سلبية نظراً لإعاقتها. وتتعرض منى باستمرار لتحرش جنسي حيث يستغل بعض الأشخاص إعاقتها.

الحالة رقم ٣:

- الإسم: أمل
- الجنسية: لبنانية
- العمر: ٢٤ عاماً
- نوع الإعاقة: خلع ورك

"أنا الآن في مرحلة الحداد على نفسي"، هكذا عبرت أمل عن وضعها الحالي.

هي شابة في عمرها الوردي، لكنها لا تخلع اللون الأسود. فقد إستولى اليأس على حياتها وغابت الإبتسامة عن وجهها. تعيش أمل في أسرة يغيب الأب عنها وتتولى الأم إدارة شؤونها.

تضغط الأم على أمل باستمرار كي تقبل بالزواج المؤقت من إبن خالها الذي يمارس تحرشاً جنسياً دائماً بها. فعلى الرغم من أنها تواجهه قدر استطاعتها إلا أنها على وشك الإستسلام بسبب الضغط النفسي الذي يمارسه كل من الأم وإبن أخيها.

فرضت على أمل الإقامة الجبرية في المنزل لمدة أربعة أشهر نتيجة مقاومتها للأم ولجوئها إلى القانون الذي لم ينصفها، وحرمت من الذهاب إلى المعهد لإستكمال دراستها وكذلك من مصروفها الخاص. هي الآن في مرحلة هدنة وتفاوض فمقابل أن تذهب إلى المهنية عليها أن تهتم وتتولى الأعمال المنزلية بمفردها.

وما يزيد من حزنها أنها رفضت من قبل أسرة الشاب الذي بادلها الحب بسبب إعاقتها ما أضاف معاناة على معاناتها.

الحالة رقم ٤:

- الإسم: ربى
- الجنسية: لبنانية
- العمر: ٢٤ عاماً
- نوع الإعاقة: شلل دماغي

بعيون ملؤها الأمل، تجيب ربى، "أنا دائماً أنظر إلى الدنيا بفرح". هي شابة استبعدتها أسرتها عنها في صغرها، وتم وضعها في مدرسة داخلية للأشخاص ذوي الإعاقة، ظناً منها أن هذا المكان المناسب لأقرانها.

أما الآن فهي تعيش مع عائلتها وتتلقى التعليم في معهد مهني. تروي ربى قصتها مع عائلتها بحسرة: "أعرف أنهم يحبوني لكنهم لا يفهموني، لا أشعر بأنني أنتمي إلى هذه الأسرة، فهم يمنعوني من مصاحبة الأصدقاء ويفرضون علي عوائق كبيرة عند خروجي من المنزل

أنا أعمل الآن ولكن لم يحصل ذلك إلا بعد مفاوضات طويلة، أحياناً يشعروني بأني شخص ناقص ويشتموني لأن لدي إعاقة، أشعر دائماً بافتقادي لثقتهم".

تعيش ربى نقصاً عاطفياً داخل أسرتها، ما دفعها لأن تبحث عن علاقات غير صحية مع ذكور كسلوك تعويضي، وما جعل هؤلاء الذكور في المقابل إلى استغلالها والتحرش بها في بعض الأحيان.

الحالة رقم ٥:

- الإسم: أزهار
- الجنسية: فلسطينية
- العمر: ٢٩ عاماً
- نوع الإعاقة: شلل دماغي مترافق مع صعوبة في النطق

هي شابة في عمر الورود، لكنها ذبلت قبل أن تعيش ربيعها، حيث أن أول ما تلفظت به "حياتي ليست جميلة كإسمي".

ترى أزهار حياتها فارغة من الحنان، فقد أفتقدت أمها في صغرها وتعيش حالياً مع أبيها وزوجته التي تعتبر عاملاً سلبياً في حياتها.

تعمل أزهار في محلها الخاص وتحاول أن تبتعد عن زوجة أبيها بحثاً عن العيش بسلام. تشعر بالإستقلالية المادية وتساعد أبيها في مصاريف الأسرة أحياناً. لكن ما يؤلمها تجاهل أفراد الأسرة لها بمن فيهم إخوتها وكأنها غير موجودة. فهي شخص مهمل ولا يلقى الإهتمام أو العاطفة.

وفي ظل غياب الأب عن الأسرة في كثير من الأحيان، تجد أزهار نفسها مرغمة على تحمل الضغط النفسي والإهانة من قبل زوجة أبيها فقط لأنها شخص معوق، وتحاول أن تواجه في بعض الأحيان لكنها لا تجد من يسمعها.

الحالة رقم ٦:

- الإسم: ريهام
- الجنسية: لبنانية
- العمر: ٤٢ عاماً
- نوع الإعاقة: قصر في القدم اليسرى

ريهام إمرأة مطلقة، وأم لثلاثة أطفال، تزوجت منذ إثني عشرعاماً من رجل مصري الجنسية وسافرت معه إلى بلده لتأسيس أسرة هناك. زوجها أيضاً يعاني من شلل سفلي لكنه كان شخصاً منتجاً.

كانت أم زوجها وأخته تعيشان معهما في المنزل، أنجبت ريهام ثلاثة أطفال وبدأت ترسم في أفكارها أحلاماً جميلة لأسرتها وأطفالها. أحبت زوجها وتحملت من أجله سوء المعاملة التي كانت تلقاها من قبل أمه وأخته.

كانت ريهام تعيش حياة مستقرة إلى أن اكتشفت عن طريق الصدفة أن زوجها لديه طفل من زواج آخر من إمرأة مصرية، وسرعان ما واجهت زوجها بهذه الحقيقة وعندها بدأت تسوء العلاقة بينهما خصوصاً مع تدخل أهل الزوج وممارسة الضغط على ريهام.

بدأت المشكلات تتراكم مع الزوج وأسرته خصوصاً بعد تشجيع الأب إبنه الأكبر على عصيان الأم وإيذائها، وأصبحت تتلقى التهديدات من قبل الزوجة الثانية بحرماها من الأطفال واتهامها بالسحر!

وصلت ريهام إلى طريق مسدود في علاقتها مع زوجها وعائلته،ع ندها تواصلت مع السفارة اللبنانية في مصر بالتعاون مع أحد أقارب الزوج الذين شعروا بمعاناتها، فساعدوها على الهرب مصطحبة معها طفلتها فقط.

لدى وصولها إلى لبنان وتلقي أسرتها صدمة مغادرتها بيت الزوجية.

أصبحت ريهام عبئاً جديداً على أهلها مع إبنتها، ولجأت إلى المحكمة ورفعت دعوى طلاق على زوجها فحكمت لها المحكمة بالطلاق والإحتفاظ بأطفالها في حضانتها وحقها بنسبة ٧٠ ٪ من مؤخر صداقها، إلا أنها في الواقع لا يمكنها الإحتفاظ إلا بطفلتها الصغيرة في ظل بقاء طفليها الآخرين مع الزوج، وبالتالي لم تحصل على مؤخر الصداق. وما يؤسفها اعتبار طفلتها وفق القانون اللبناني من دون جنسية فليس بإمكان الأم في ظل هذه الظروف القاهرة منح الجنسية اللبنانية إلى الطفلة لأنها من أبٍ مصري.

الحالة رقم ٧:

- الإسم: إيناس
- الجنسية: لبنانية
- العمر: ٣٤ عاماً
- نوع الإعاقة: شلل أطفال

"أشعر بالغربة في أسرتي". هذه أول كلمات تلفظت بها عند سؤالها عن علاقتها بأسرتها.

منعت إيناس من حقها في التعليم منذ طفولتها المبكرة، لأنها شخص ذو إعاقة ولا يمكنه التعلم وفقاً لمفهوم أسرتها.

هي شخص يحب الحياة والإختلاط بالناس لكن هذا غير متاح لها في ظل أسرة تفرض حصاراً على إيناس، فتمنعها من الخروج من المنزل ولا تؤمن لها إحتياجاتها الخاصة ولا مصروفها الخاص.

تلعب الأم دوراً سلبياً في حياة إيناس فهي تجبرها على القيام بالأعمال المنزلية على أساس أنها غير فعالة في أمور أخرى، تمارس الأسرة ضغطاً معنوياً على إيناس من حيث الإهمال والتنكر لوجودها وعدم إحترامها في حين وجود أشخاص غرباء..

لائحة المراجع:

-1 شرف الدين فهمية، أصل واحد وصور كثيرة، ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، دار الفارابي، بيروت -2002 ط1 - ص20.

-2 أبو حبيب لينا، الجندر والإعاقة تجارب النساء في الشرق الأوسط، الجمعية الوطنية لحقوق المعوق، ترجمة جريس خوري.

-3 غارودي روجيه، في سبيل ارتقاء المرأة، ترجمة جلال مطرجي، دار الآداب، بيروت 1982، ص 28.

4- World Health Organization, Geneva, 2002, world report on violence and health, p.118.

-5 المحمد تاج الدين، المرأة في المشروع النهضوي العربي، إنطلاقة عصرية في عهد التحديث، سلسلة الرضا للعلوم الاجتماعية، ص 23.

-6 زلزل ماري روز، ابراهيم غادة، خليفة ندى، العنف القانوني ضد المرأة في لبنان، دار الفارابي 2008، ص 23.

-7 الموقع الإلكتروني: www.aleqt.com.

-8 الموقع الإلكتروني: www.nesa2y.com.

-9 المرجع نفسه: www.nesa2y.com.

-10 خماش سلوى، المرأة العربية والمجتمع التقليدي المتخلف، دار الحقيقة، بيروت 1981، ص 22.

-11 حقوق النساء ذوات الإعاقة، سلسلة توعية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عبر المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل ووزراء الشؤون الإجتماعية بدول مجلس التعاون بدول الخليج العربي والمجلس الأعلى لشؤون الأسرة، الدوحة - دولة قطر، 2008.

-12 الموقع الإلكتروني: www.aldwly.com/vblt47432.html.

13- La violence faite aux femmes handicapees: depistage et intervention, document cree par Johanna Ouinette, consultatrice de violence conjugale.

www.lephenix.on.ca

14- www.aldwly.com/vblt47432.html.

15- www.arabvolunteering.org/corner/avt.5136

-16 زلزل ماري روز، إبراهيم غادة، خليفة ندى، العنف القانوني ضد المرأة في لبنان، دار الفارابي، بيروت 2008، ص20.

17- www.dr-saud-a.com/vb/showthread

-18 صليبي سكر كارولين، معنفات لأنهن نساء، قراءة تحليلية في ملفات التجمع النسائي الديمقراطي، الجمهورية اللبنانية، 2008 ص34.

19– إتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الجمعية العامة للأمم المتحدة،24 كانون أول 2007.
20– la violence faite aux femmes handicapées: dépistage et intervention, document crée par Johanna Ouinette, consultatrice de violence conjuguale www.lephenix.on.ca
21– Stevens. L; A. Practical Approach to Gender Based Violence; Pilot edition; U.N.; Fund for population activities; New York 2001; pp. 20
22– www.handicap.ca\index\articles
23– Agence de la santé publique du Canada،unité de prévention de la violence familiale،Ontario، www.lephenix.on.ca